



## مكتب الاتصالات الراديوية (BR)

28 أكتوبر 2013

الرسالة الإدارية المعتمدة

CACE/637

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليه  
المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

الموضوع:

لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية (الخدمات الساتلية)

- اقتراح اعتماد مشروع توصيتين جديدين لقطاع الاتصالات الراديوية ومشاريع مراجعة 3 توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية والموافقة عليها في نفس الوقت عن طريق المراسلة وفقاً للفقرة 3.10 من القرار ITU-R 1-6 (إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت بالمراسلة)

قررت لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية في اجتماعها المنعقد في 11 أكتوبر 2013 أن تلتزم اعتماد مشروع توصيتين جديدين لقطاع الاتصالات الراديوية ومشاريع مراجعة 3 توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية عن طريق المراسلة الفقرة 3.2.10 من القرار ITU-R 1-6 (ITU-R 1-6) وقررت علاوة على ذلك تطبيق إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت عن طريق المراسلة (PSAA) (الفقرة 3.10 من القرار ITU-R 1-6). ويرد في الملحق عناوين وملخصات مشاريع التوصيات.

وتمتد فترة النظر لمدة شهرين تنتهي في 28 ديسمبر 2013. وإذا لم ترد أي اعتراضات من الدول الأعضاء خلال هذه الفترة، يُعتبر أن لجنة الدراسات 4 قد اعتمدت مشاريع التوصيات. وإضافة إلى ذلك، نظراً لاتباع إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت عن طريق المراسلة، يُعتبر أيضاً أنه قدت الموافقة على مشاريع التوصيات.

ويرجى من أي دولة عضو تعرض على اعتماد أي مشروع توصية أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعتراضها. وبعد انقضاء الموعد النهائي المذكور أعلاه، ستُعلن نتائج الإجراء PSAA في رسالة إدارية معتمدة وستنشر التوصيات الموافقة عليها في أقرب وقت ممكن عملياً (انظر <http://www.itu.int/pub/R-REC>).

ويرجحى من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براءة اختراع لدتها أو لدى غيرها تعطى كلياً أو جزئياً بعض عناصر مشاريع التوصيات المذكورة في هذه الرسالة أو أحدها أن تبلغ الأمانة بهذه المعلومات بأسرع ما يمكن. ويمكن الاطلاع على السياسة المشتركة للبراءات "ITU-T/ITU-R/ISO/IEC" في الموقع الإلكتروني : <http://www.itu.int/en/ITU-T/ipl/Pages/policy.aspx>

فرانسوا رانسي  
المدير

**الملحق:**

عنوانين وملخصات مشاريع التوصيات **الوثائق:** 4/43(Rev.1) 4/28(Rev.1) 4/37(Rev.1) 4/38(Rev.1) و 4/40(Rev.1) و 4/1 و 4/37(Rev.1)

وتتاح هذه الوثائق في نسق إلكتروني في الموقع التالي: <http://www.itu.int/md/R12-SG04-C/en>

**التوزيع:**

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية
- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية
- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية وللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإحرازية ونواحيها
- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه
- أعضاء لجنة لوائح الراديو
- الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات

## الملحق

### عناوين وملخصات مشاريع التوصيات

الوثيقة 4/37(Rev.1)

مشروع التوصية الجديدة-0 [ITU-R M.[MSS 400 MHz]

#### **المصادر ومعايير الحماية لأنظمة الخدمة المتنقلة الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض العاملة في النطاق MHz 400,05-399,9**

تقدم هذه التوصية وصفاً لنظام الخدمة المتنقلة الساتلية الذي يستخدم نطاق التردد MHz 400,05-399,9 (أرض-فضاء)، ومعايير الحماية المقابلة من ضوضاء الطاقة العريض والتدخل ضيق النطاق.

الوثيقة 4/40(Rev.1)

مشروع التوصية الجديدة-0 [ITU-R M.[IMT-ADVANCED-SAT]

#### **المواصفات التفصيلية للسطح البينية الراديوية الساتلية في الاتصالات المتنقلة الدولية-المتقدمة (IMT-Advanced)**

تحدد هذه التوصية الجديدة تكنولوجيات السطح البينية الراديوية الساتلية في الاتصالات المتنقلة الدولية-المتقدمة (IMT-Advanced) و BMsat SAT-OFDM، وتتوفر المواصفات التفصيلية للسطح البينية الراديوية.

وتتناول هذه المواصفات للسطح البينية الراديوية بالتفصيل ملامح ومعلمات المكونة الساتلية في الاتصالات المتنقلة الدولية-المتقدمة. وتغطي هذه التوصية القدرة على ضمان التوافق على مستوى العالم والتجوال الدولي والنفاذ إلى خدمات البيانات عالية السرعة.

الوثيقة 4/28(Rev.1)

مشروع مراجعة التوصية-2 [ITU-R SF.674]

#### **تحديد الأثر الواقع على الخدمة الثابتة العاملة في النطاق GHz 12,2-11,7 عندما تتجاوز شبكات الخدمة الثابتة الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض العاملة في الإقليم 2 عتبات كثافة تدفق القدرة الواردة في القرار 77 (WRC-2000)**

تشمل هذه المراجعة إضافة مجال التطبيق وتقوم بتحديث النصوص المتقدمة فيما يتعلق بنتائج المؤتمرات العالمية السابقة للاتصالات الراديوية وحذف التذييل 1 السابق للملحق 1 الذي يتناول التداخل الذي يتعرض له أنظمة الخدمة الثابتة التماضية.

الوثيقة (Rev.1) 4/38

مشروع مراجعة التوصية 0 M.1901 ITU-R

## إرشادات بشأن توصيات قطاع الاتصالات الراديوية المتصلة بأنظمة وشبكات خدمة الملاحة الراديوية الساتلية العاملة في نطاقات التردد MHz 1 300-1 164 MHz 1 215-1 و 215 MHz 5 030-5 000 و 010-5 MHz 1 610-1 و 559 MHz 5 010-5

وافق قطاع الاتصالات الراديوية على التوصيتين ITU-R M.2030 و ITU-R M.2031 كما يظهر في مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.1901. وتشمل التغييرات الحددة المرتبطة على ذلك إلغاء فقرة "إذ تلاحظ كذلك" وإضافة فقرتين جديدين (ج) و (ه) في فقرة "إذ تدرك".

وفي الوقت نفسه، تبعاً للإرشادات المقدمة في وثيقة النسق الجديد لتوصيات قطاع الاتصالات الراديوية، تم تغيير فقرات "إذ تلاحظ" إلى "إذ تدرك" نظراً لأنها تشير إلى وثائق الاتحاد. وأدخلت كذلك بعض التعديلات الصياغية والتنسيقية على الملحق 1.

الوثيقة (Rev.1) 4/43

مشروع مراجعة التوصية 1 S.1503 ITU-R

## وصف وظيفي يُستخدم في إعداد أدوات برمجية لتحديد مطابقة شبكات نظام في الخدمة الثابتة الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض مع الحدود التي تنص عليها المادة 22 من لوائح الراديو

تعرف هذه التوصية المنهجية التي ينبغي استعمالها لتقدير ما إذا كان نظام في الخدمة الثابتة الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض مطابقاً لحدود كثافة تدفق القدرة المكافئة (epfd) الواردة في المادة 22 من لوائح الراديو. وتطبق التوصية على الطاقات التي حدّدت من أجلها حدود كثافة تدفق القدرة.

وастعملت الخوارزمية الواردة في هذه التوصية كمتطلبات وظيفية لأدوات البرمجة المقدمة إلى مكتب الاتصالات الراديوية للتحقق من مطابقة أنظمة غير مستقرة بالنسبة إلى الأرض للمواد ذات الصلة في لوائح الراديو.

وتشمل المراجعة التعديلات التالية:

- (1) تحسين الخوارزمية الرئيسية للسماح بتحليل مجموعة أوسع من أنماط مدارات الأنظمة غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض بما في ذلك المدارات الاستوائية الدائرية وشديدة الإهليجية؛  
تحسين خوارزمية هندسةأسوء حالة؛
- (2) إعادة تنظيم النص لزيادة الوضوح؛
- (3) التبسيط من خلال إلغاء الطريقة التحليلية غير المستعملة أثناء تطوير البرمجيات المعدة لمكتب الاتصالات الراديوية.